



وزارة الصحة
سياسات وإجراءات

MOH	POL	D	F	12	رمز السياسة	اسم السياسة : تدقيق مطالبات أجور الكيلومترية
					الطبعة : الثانية	عدد الصفحات : 4 صفحات

الوحدة التنظيمية: مديرية التدقيق والمتابعة المالية

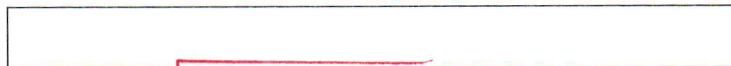
الجهة المعنية بتنفيذ السياسة : مدير ورؤساء أقسام وشعب وموظفو مديرية التدقيق والمتابعة المالية

الإعداد : قسم تدقيق الشراء المباشر والعقود	التوقيع: أمل ابو عيدة	تاريخ الإعداد : ١٤ / ١ / ٢٠٢٤
التدقيق والمراجعة من قبل مدير الجهة المعدة:	التوقيع: هادي حلاوي	تاريخ التدقيق : ١٤ / ١ / ٢٠٢٤
التدقيق من ناحية ضبط الجودة : مدير مديرية التطوير المؤسسي وضبط الجودة	التوقيع: هادي حلاوي	تاريخ تدقيق ضبط الجودة : ١٤ / ١ / ٢٠٢٤
الإعتماد : عطوفة الأمين العام للشؤون الإدارية والفنية	التوقيع: هادي حلاوي	تاريخ الإعتماد : ١٤ / ١ / ٢٠٢٤



تتم مراجعة السياسة كل سنتين على الأقل من تاريخ إعتماد آخر طبعة :		
رقم الطبعة	تاريخ الإعتماد	مبررات مراجعة السياسة

ختم النسخة الأصلية





وزارة الصحة
سياسات وإجراءات

MOH	POL	D	F	12	رمز السياسة	اسم السياسة : تدقيق مطالبات أجور الكيلومترية
					الطبعة : الثانية	عدد الصفحات : 4 صفحات

موضوع السياسة :

توضيح إجراءات تدقيق مطالبات أجور الكيلومترية والمرفقات المطلوبة .

الفئات المستهدفة :

جميع موظفو مديرية التدقيق والمتابعة المالية .

الهدف من السياسة /المنهجية :

توحيد طريقة التدقيق بشكل واضح يضمن الشفافية والتنسيق الموحد لضبط عملية الصرف وإجراءاتها وفقاً للقوانين والأنظمة والتشريعات المالية .

التعريفات :

الموظف: كل شخص يعين بقرار من المرجع المختص في وظيفة مدرجة في (نظام تشكيلات الوزارات والدوائر الحكومية) أو في (جداول تشكيلات الوظائف للدوائر والمؤسسات والسلطات الحكومية الأخرى) بما في ذلك الموظفين المعيّنين برواتب مقطوعة أو بعقود على حساب المشاريع أو الأمانات أو ضريبة المعارف .
الكيلومترية: المسافات التي يقطعها الموظف المكلف بمهمة رسمية خارج مركز عمله باستخدام سيارته الخاصة .
المركز: المحافظة التي يعمل فيها الموظف .

المسؤوليات والأدوار :

1. مدير مديرية التدقيق والمتابعة المالية : تعميم السياسة على المدققين والإشراف على عملية تطبيق ما ورد فيها .
2. رئيس قسم الشراء المباشر والعقود : الإشراف المباشر على تطبيق ما ورد في السياسة بشكل صحيح من قبل جميع المدققين .

الأدوات

1. القوانين والأنظمة والتعليمات والتشريعات المالية المختلفة النازمة لعمل مديرية التدقيق والمتابعة المالية .
2. الملخصات التي تم إعدادها لمجموعة من العطاءات والإتفاقيات لإستخدامها أثناء عملية التدقيق .

MASTER COPY



وزارة الصحة
سياسات وإجراءات

MOH	POL	D	F	12	رمز السياسة	اسم السياسة : تدقيق مطالبات أجور الكيلومترية
الطبعة : الثانية						عدد الصفحات : 4 صفحات

3. لوائح الوقائع الموجهة الى المديرية المختلفة والتي توضح الأخطاء المالية والحسابية ونقص المعززات والمخالفات للقوانين والأنظمة والتعليمات في مستندات الصرف والمعاملات المرفقة بها .

الإجراءات:

يقوم موظفو مديرية التدقيق والمتابعة المالية بما يلي:

1. التأكد من وجود معززات صرف المطالبة المالية التالية مع المستند :
 - 1.1 قرار المرجع المختص .
 - 1.2 مطالبة مالية أصلية (بيان المسافات المقطوعة) مصدقة حسب الأصول .
 - 1.3 كتاب تغطية من المدير المعني.
2. التأكد من جمع المسافات المقطوعة بالكيلومترات (وحسب المسافات المحددة في جدول المسافات المقرر بين مراكز المحافظات والألوية في المملكة الصادر من المركز الجغرافي الملكي الأردني) .
3. التأكد من إحتساب المبلغ المستحق عن المسافات المقطوعة بقيمة 50 فلس / كم بحد أعلى خمسون ديناراً بالشهر .
4. إحتساب طوابع الواردات المستحقة على المطالبة 200 فلس عن كل شهر .
5. التأكد من صحة البيانات المثبتة على مستند الصرف وصحة إحتساب الإقتطاعات .

النماذج / المرفقات :

1. المادة رقم (14) من نظام الانتقال والسفر رقم (56) لسنة 1981 .
2. المادة رقم (60 / د) من التعليمات التطبيقية للشؤون المالية وتعديلاتها رقم (1) لسنة 1995 الصادرة بموجب المادة (58) من النظام المالي رقم (3) لسنة 1994 .
3. المادة ثانياً بند رقم (4) من جدول رقم (1) المرفق مع قانون رسوم طوابع الواردات رقم (20) لسنة 2001 الخاص بالمعاملات الخاضعة للرسوم.
4. نموذج لشهادة استئجار وسائل الركوب والنقل.
5. جدول المسافات المقرر بين مراكز المحافظات والألوية في المملكة الصادر من المركز الجغرافي الملكي الأردني.

أ.ع.ج

م.د.ع.ج

MASTER COPY

م.د.ع.ج



وزارة الصحة
سياسات وإجراءات

MOH	POL	D	F	12	رمز السياسة	اسم السياسة : تدقيق مطالبات أجور الكيلومترية
					الطبعة : الثانية	عدد الصفحات : 4 صفحات

مؤشرات الأداء :

عدد الأخطاء المالية والحسابية والنواقص في معززات الصرف في المعاملات المُعادة للتعديل .

المراجع :

1. نظام الإنتقال والسفر رقم (56) لسنة 1981 وتعديلاته والتعليمات الصادرة بموجبه .
2. النظام المالي رقم (3) لسنة 1994 وتعديلاته والتعليمات الصادرة بموجبه .
3. قانون رسوم طوابع الواردات رقم (20) لسنة 2001 والتعليمات الصادرة بموجبه .
4. جدول المسافات المقرر بين مراكز المحافظات والألوية في المملكة الصادر من المركز الجغرافي الملكي الأردني .

MASTER COPY

المادة 14

- أ . تصرف لمن خصصت له علاوة نقل عند استعمال سيارته الخاصة في سفرائه الرسمية خارج مركز عمله الاجور الكيلومترية المقررة.
- ب . يجوز للوزير المختص ان يصرف للموظف الذي لم يخصص له علاوة نقل عند استعماله سيارته الخاصة في حالة تكليفه بمهمة رسمية خارج مركزه الاجور الكيلومترية المقررة.
- ج . تضع الدائرة التعليمات الخاصة بها لاغراض تطبيق الفقرتين (أ) و (ب) من هذه المادة.
- د . يقرر الوزير بناء على تنسيب امين عام وزارة المالية الاجور الكيلومترية .

تعديلات المادة:

- هكذا اصبحت هذه المادة بعد الغاء نص الفقرة (د) والاستعاضة عنه بالنص الحالي بموجب النظام المعدل رقم ٤٧ لسنة ٢٠٠٧ حيث كان نصها السابق كما يلي :
- د . يقرر مجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير الاجور الكيلومترية .

MASTER COPY

اعز

ح

المادة 57*:

(أ) يتولى الأمين العام ما يلي:

1. صلاحية الإنفاق من المخصصات المرصودة للدائرة في قانون الموازنة العامة وله تفويض هذه الصلاحية لموظفين رئيسيين في دائرته بموافقة الوزير المختص وإعلام وزارة المالية ودائرة الموازنة العامة بذلك خطياً وإرسال نماذج من توقييع الموظفين وإرسال المفوضين لوزارة المالية ودائرة الموازنة العامة.
2. عقد النفقة من مخصصات الدائرة حسب الأنظمة المرعية.
3. تصفية النفقة معززة بوثائق إثبات النفقة.

(ب) يتولى المحافظ ما يلي:

1. صلاحية الإنفاق من المخصصات المرصودة لمحافظة في قانون الموازنة العامة وله تفويض هذه الصلاحية لأي موظف رئيسي في محافظته بموافقة وزير المالية وإعلام وزارة المالية ودائرة الموازنة العامة بذلك خطياً وإرسال نماذج توقيع الموظف المفوض لهما.
2. عقد النفقة من مخصصات المحافظة حسب الأنظمة المرعية.
3. تصفية النفقة معززة بوثائق إثبات النفقة.

المادة 58:

لا يجوز إنفاق أي مبلغ من الأموال العامة إلا بموجب تشريع وتوفر المخصصات.

المادة 59: عقد النفقة

القيام بإصدار قرار من المرجع المختص وفق القوانين والأنظمة التي تحدد صلاحية الإنفاق من شأنه أن يرتب إلزاماً مالياً محدداً على الدائرة بعد التأكد من توافر المخصصات اللازمة لذلك ولا يجوز الالتزام بأية مبالغ تزيد على المخصصات الواردة في قانون الموازنة العامة.

المادة 60** : تصفية النفقة

عملية تحديد مقدار الاستحقاق بشكل نهائي وفقاً لما يلي:

(أ) شراء اللوازم والأموال المنقولة بتوافر الشروط التالية :

1. عقد النفقة.
2. النسخة الأولى من فاتورة (مطالبة) صاحب الاستحقاق على أن تشمل المبلغ والتاريخ والاسم الكامل والعنوان الواضح ورقم التسلسل ما أمكن ونوع اللوازم موقعه ومصدقه حسب الأصول من الأمين العام أو من يفوضه.
3. ضبط استلام يفيد أن اللوازم أو الأموال المنقولة قد استلمت وفق شروط العقد موقعاً حسب الأصول من لجنة الاستلام.
4. طلب مشتري محلي.
5. النسخة الأولى من مستندات الانخالات موقعاً حسب الأصول.
6. شهادة براءة ذمة من دائرة ضريبة الدخل أو إضافة عبارة " ومأمور ضريبة الدخل بالإضافة لوظيفته " إلى الشيك الصادر إذا زادت القيمة على (1000) ألف دينار.
7. شهادة فحص مخبري للوازم التي تتطلب طبيعتها ذلك.

* عدلت بموجب التعليمات المعدلة رقم (1) لسنة 1998

** عدلت بموجب التعليمات المعدلة رقم (1) لسنة 1998

(ب) الاشتغال الحكومية بتوافر الشروط التالية:

1. عقد النفقة.
2. النسخة الأولى من فاتورة (مطالبة) صاحب الاستحقاق حسب الأصول مصدقة من الأمين العام أو من يفوضه.
3. جدول الكميات المنجزة (دفتر الأقيسة) يتضمن اقيسة الأعمال المنجزة وسعرها حسب العقد وقيمتها موقعة من اللجنة المختصة.
4. التأكد من أن التوقيفات اللازمة قد حجزت إلا في حالة الدفعة النهائية.
5. التأكد من الاحتفاظ بكفالة حسن التنفيذ وأنها سارية المفعول بما يتفق وشروط العقد.
6. تقديم كفالة صيانة عندما تتطلب شروط العقد ذلك.
7. عندما تكون قيمة المطالبة تمثل الدفعة النهائية (الأخيرة) من العقد يجب أن ترفق بشهادة من المتعهد تفيد أن قيمة هذه المطالبة تمثل الدفعة الأخيرة وأنه لم يبق له أي استحقاقات بموجب هذا العقد. (حجباً عن)
8. شهادة براءة ذمة من دائرة ضريبة الدخل عند الدفعة النهائية.

(ج) تقديم الخدمات بتوافر الشروط التالية:

1. عقد النفقة.
 2. شهادة من لجنة الاستلام وفق أحكام نظام اللوازم. (دفتر الأقيسة)
 3. فاتورة (مطالبة) صاحب الاستحقاق مصدقة من الأمين العام أو من يفوضه.
 4. شهادة براءة ذمة من دائرة ضريبة الدخل أو إضافة عبارة " وأمور ضريبة الدخل بالإضافة لوظيفته " على الشيك الصادر إذا زادت القيمة عن (1000) ألف دينار.
- (د) علاوة السفر والنقل وبدل التنقلات : بتوافر قرار المرجع المختص (الموافقة حسب الأنظمة المرعية) معززاً بأحد البيانات التالية التي تعتبر بمثابة مطالبة:
1. بيان السفر المقرر مصدقاً حسب الأصول من الأمين العام أو من يفوضه.
 2. بيان المسافات المقطوعة ، أو عدد السفرات والمراكز التي تم السفر منها وإليها حسب النموذج المقرر مصدقاً حسب الأصول من الأمين العام أو من يفوضه.
 3. الشهادة المقررة لصرف علاوة النقل.
 4. مطالبة بدل نقل الأثاث حسب النموذج المقرر مصدقة حسب الأصول.

(هـ) النفقات الأخرى:

1. الرواتب بتوافر الشروط التالية.
 - أ (قرار التعيين من المرجع المختص.
 - ب (براءة التشكيلات الصادرة لتحديد الدرجة والراتب.
 - ج (مطابقتها مع أحكام نظام تشكيلات الوزارات والدوائر الحكومية ونظام العلاوات الموحدة.
2. أجور العمال بتوافر ما يلي:
 - أ (قرار التعيين من المرجع المختص.
 - ب (نموذج مراقبة الدوام اليومي مصدقاً حسب الأصول.
 3. بدل العمل الإضافي بتوافر ما يلي:
 - أ (قرار المرجع المختص.
 - ب (النموذج المقرر معاً وموقعاً من صاحب الاستحقاق ومصدقاً حسب الأصول.

على بوليصة شحن الصادرات.

٤ - (٢٠٠) مائتا فلس:

على الشهادة الصادرة عن أي وزارة أو دائرة حكومية أو مؤسسة رسمية عامة أو مؤسسة عامة أو امانة عمان الكبرى أو أي بلدية أو مجلس خدمات مشترك إلا اذا كانت هذه الشهادة خاضعة لأي رسم بموجب أي تشريع آخر.

٥ - (٥٠٠) خمسمائة فلس:

على المطالبة أو الفاتورة التي تقدم الى أي وزارة أو دائرة حكومية أو مؤسسة رسمية عامة أو مؤسسة عامة أو امانة عمان الكبرى أو أي بلدية أو مجلس خدمات مشترك أو شركة مساهمة عامة في المملكة والتي لا يقل مقدارها عن خمسين دينار.

٦ - (١٠) عشرة دنانير:

على الوكالة العامة

٧ - (٢) دينارين:

على الوكالة الخاصة

٨ - (٥٠) خمسون فلساً:

على ايصال المقبوضات الصادر عن شركة مساهمة عامة مقابل قبض أي مبلغ من المال لا يقل عن دينار واحد.

٩ - (١) دينار واحد:

على أي نسخة من وثيقة رسمية أو خلاصة من سجل رسمي.

١٠ - (٢٥٠) مائتان وخمسون فلساً:

على النسخة المصدقة أو وثيقة البيانات المستخرجة أو المؤخذة من سجل قيد المواليد أو الزواج أو الوفاة أو الدفن الصادرة عن جهة مختصة.

١١ - (١٠) عشرة دنانير:

على البيان الجمركي.

١٢ - (١) دينار واحد:

عن بيان الحمولة - المنافست - وهو الكشف الذي يقدمه الناقل مبيناً فيه مفردات ووزن ومحتويات البضاعة التي تدخل المملكة

الزينة والدخلة

شهادة المستجيبين وبإسقاط الركوب والدليل

[illegible]

اشهد ان الشان اعلاء حقيقي وان الطريقين التي سلكتهما كانت بارخص الطريقين وان الايجور كانت في الطريقين المتساوية

二

لوقيس رئيس الدائرة

الطاهر المكي

MASTER COPY

بسم الله الرحمن الرحيم

ROYAL JORDANIAN GEOGRAPHIC CENTRE



المركز الجغرافي الملكي الأردني

Ref:.....

Date: / /

الرقم: ١٢ / ٤ / ٢٠٠٩

التاريخ: ٢٠٠٩ / ٤ / ٢٠

السادة / وزارة الصحة

إشارة لكتابكم رقم ق م ٤٢٠٦/٢/٣٨ تاريخ ٢٠٠٩/٤/٢

والمستعلق بطلبكم للمسافات بين مراكز المحافظات والألوية في المملكة
يرجى إعلامكم بأنه قد تم تزويدكم بالمطلوب وذلك على سبيل الإهداء.

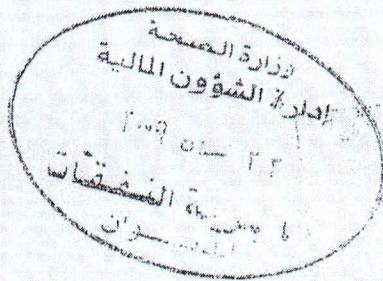
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

المدير العام

الفريق (م) المهندس

سليم محمد خليفة

ع/ق غ ح



٢٢ نيسان ٢٠٠٩

الرقم: ١٢ / ٤ / ٢٠٠٩

٤٠٠٩

AMMAN 11118- JORDAN
BAYHA 11941- JORDAN
98/5345188

MASTER COPY

ص.ب (٢٠٢١٤) - عمان ١١١١٨ - الأردن
ص.ب (٤١١) - الجبيلة ١١٩٤١ - الأردن
٥٣٤٥١٨٨ / ٥٣٤٤١٨٨

المحافظة	الى (المحافظة)	المسافة (كم)	الى (لواء أو قضاء)	المسافة (كم)
عصان	اريد	88	لواء الجامعه	8.93
	عجلون	76	لواء ماركا	13.44
	جرش	48	لواء وادي السير	9.36
	المفرق	64	لواء لاعزر	17.42
	الزرقاء	22	لواء محفب	19.72
	السلط	29	لواء الجيزة	35.48
	سابيا	32	لواء الحوات	31.66
	الكرك	118	قضاء ام البساتين	25.15
	الطفيلة	183	قضاء القويسمة	11.86
	معان	210	قضاء ام الرصاص	79.70
اريد	العقبة	324		
	عجلون	32	لواء الاغوار الشمالية	29.54
	جرش	38	لواء الكورة	30.78
	المفرق	50	لواء المزار الشمالي	16.57
	الزرقاء	88	لواء بني عبيد	11.00
	السلط	89	لواء الرشا	20.15
	سابيا	115	لواء بني كنفه	14.13
	الكرك	202	لواء الطيبة	29.45
	الطفيلة	267	قضاء الوسطية	16.62
	معان	294		
عجلون	المعقبة	408		
	جرش	25	قضاء كنولج	9.70
	المفرق	87	قضاء عرجان	10.69
	الزرقاء	71	قضاء صخرة	9.97
	السلط	72		
	سابيا	104		
	الكرك	191		
	الطفيلة	255		
	معان	397		
	المعقبة	82		
جرش	المفرق	42	قضاء برسا	19.65
	الزرقاء	45	قضاء المنصلي	13.48
	السلط	51		
	سابيا	77		
	الكرك	164		
	الطفيلة	229		
	معان	255		
	المعقبة	370		
	الزرقاء	45	لواء البقيع الشمالية	29.30
	السلط	89	قضاء فرحاب	14.07
المفرق	سابيا	101	قضاء بفسا	19.26
	الكرك	188	قضاء ام الجمل	22.57
	الطفيلة	252	قضاء صبحا	35.00
	معان	379	قضاء دير الكوب	79.19
	المعقبة	394	قضاء الرريش	201.82
			قضاء سما السرحان	16.71
			قضاء المنشية	14.81
			قضاء حوشا	21.52

MASTER COPY

11.13	لواء القريفة	44	السلط	الزرقاء
21.30	قضاء بربان	54	ساجيا	
21.61	قضاء النليل	141	الكرك	
84.14	قضاء الازرق	205	الطفيلة	
7.93	القيصية	232	معان	
		248	العقبة	السلط
14.35	لواء عين البشا	57	ساجيا	
21.89	لواء الشونة الجنوبية	144	الكرك	
30.97	لواء دير علة	208	الطفيلة	
16.77	قضاء المارش	235	معان	
21.53	قضاء الحيص و ماحص	350	العقبة	ساجيا
14.82	قضاء زي			
10.99	قضاء عيرا و يرقا			
32.57	لواء ديبان	86	الكرك	
27.72	قضاء العريش	151	الطفيلة	
16.06	قضاء مالج	210	معان	الكرك
9.75	قضاء النيساب	325	العقبة	
10.20	قضاء حميدان			
8.10	قضاء جرينه			
17.46	قضاء ماعين			
25.60	لواء القصر	58	الطفيلة	الكرك
14.69	لواء المزار الجنوبي	154	معان	
59.16	لواء الاغوار الجنوبية	252	العقبة	
20.28	قضاء عي			
42.93	قضاء الموجب			
31.10	قضاء مزاب			الطفيلة
32.92	قضاء قنوع			
46.17	قضاء القطرانة			
33.51	قضاء غور المزرعة			
19.37	قضاء بصيرا	90	معان	
50.14	لواء الحسا	189	العقبة	معان
33.43	لواء وادي موسى			
63.89	لواء الشوبك			
27.65	قضاء المريفة			
30.19	قضاء انرح			
57.38	قضاء الجفر	116	العقبة	العقبة
50.38	قضاء الحمينية			
31.94	قضاء ايل			
39.89	لواء القويره			
79.25	قضاء الديسة			
98.26	قضاء وادي حربه			

MASTER COPY

ص
ص
ص
ص